



انتصار لحقوق الإنسان ولحقوق المرأة

محكمة القضاء الإداري تقبل دعوى سميرة إبراهيم ضد المجلس العسكري و توقف إجراء كشوف العذرية الجبرية

(القاهرة في 28 ديسمبر 2011) يعرب المركز المصري لحقوق المرأة عن ترحيبه بحكم محكمة القضاء الإداري التي قضت بتاريخ 27 ديسمبر 2011 بقبول الدعوى المقامة من الناشطة سميرة إبراهيم، والتي قضت أيضا بوقف تنفيذ إجراء كشوف العذرية الجبرية على الفتيات المتظاهرات، وقبول الطعن الذي قدمته سميرة إبراهيم ضد عدم اتخاذ المجلس الأعلى للقوات المسلحة للإجراءات اللازمة ضد عناصرها المتورطين في كشف العذرية لـ 18 فتاة في أحداث فض اعتصام التحرير في 9 مارس الماضي في السجن الحربي .

وكانت سميرة إبراهيم أحد المشاركات في اعتصام 9 مارس 2011 قد أقامت دعوى قضائية ضد المجلس العسكري مطالبة بوقف الممارسة السلبية الخاص بالكشف على عذرية المشاركات في التظاهرات . ويرى المركز أن النساء والفتيات يجب أن يتمكن من التعبير عن آرائهن بخصوص مستقبل مصر والتظاهر السلمي بدون أن يتعرضن للتعذيب .

ويرفض المركز أي محاولة لإلغاء أو تقليل من مشاركة المرأة علي كافة المستويات من سحل وضرب وكشف عذرية وذلك تطبيقا لمبادئ المواطنة و المساواة التي اقرها المجلس العسكري في نصوص الإعلان الدستوري في المادة 7 والتي تنص علي أن " المواطنون لدى القانون سواء ، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة ، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة "

كما يعد أي اعتداء انتهاكا للحق في التعبير والتجمع السلمي طبقا للمادة 21 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية التي تنص " علي أن يكون الحق في التجمع السلمي معترفا به ولا يجوز أن تضع القيود علي ممارسة هذا الحق " .